

خاتمة :

لقد حاول المشرع الجزائري من خلال المرسوم التنفيذي رقم 21-81 وضع نظام شامل متعلق بالتأمين التكافلي، وذلك استكمالاً لسعي بلادنا إلى إصلاح منظومتها المصرفية والمالية، بما يسمح لها بالاندماج في الإقتصاد العالمي، من خلال تبنيها للصناعة المالية الإسلامية، والذي يُعد التأمين التكافلي أحد ركائزها، باعتباره من البدائل التمويلية المتاحة ضمن النظام الإقتصادي الإسلامي، بالنظر لما يوفره من حماية للمؤسسات والأفراد.

وقد وُفق المشرع إلى حد بعيد في إبراز وتحديد مختلف الشروط والكيفيات التي يتم بموجبها ممارسة هذا التأمين من خلال المرسوم المذكور، مراعيًا أثناء وضعه لتلك الأحكام، المعايير والضوابط الشرعية الدولية، خاصة المعيار رقم 26 الخاص بالتأمين الإسلامي الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى المبادئ الإرشادية لضوابط التأمين التكافلي الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

وصدور المرسوم المذكور سمح بإنشاء شركات تمارس هذا النوع من التأمين، نظراً لتفصيله في شروط وكيفيات الممارسة، حيث تم منح الإعتماد لشركتي تأمين عاملتين بالسوق الوطني، ويتعلق الأمر بشركة العامة للتأمينات المتوسطة (GAM)¹ وشركة كارديف الجزائر (CARDIF EL DJAZAIR)²، فإلى جانب ممارستهما لعمليات التأمين التقليدي، أصبح بإمكان كلا الشركتين ممارسة عمليات التأمين التكافلي في شكل نافذة، سواء لممارسة التأمين التكافلي العام (GAM) أو لممارسة التكافل العائلي (شركة كارديف الجزائر). هذا إلى جانب الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) التي أنشأت شركتين لممارسة التأمين التكافلي، إحداها لممارسة التكافل العام والمسماة " الجزائر تكافل"³ والأخرى لممارسة التكافل العائلي "الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي"⁴.

¹ قرار صادر بتاريخ : 4 نوفمبر 2021، يتم القرار الصادر بتاريخ : 8 جويلية 2001، يتضمن اعتماد شركة التأمين " التأمينات العامة المتوسطة ". جريدة رسمية عدد 94، صادرة بتاريخ : 15 ديسمبر 2021، ص 14.

² قرار صادر بتاريخ : 4 نوفمبر 2021، يتم القرار الصادر بتاريخ : 11 أكتوبر 2006، يتضمن اعتماد شركة " كارديف الجزائر "، جريدة رسمية عدد 95، صادرة بتاريخ : 23 ديسمبر 2021، ص 26.

³ قرار صادر بتاريخ : 30 ماي 2022 المتضمن اعتماد شركة التأمين " الجزائرية للتكافل العام " شركة ذات أسهم، جريدة رسمية عدد 47، صادرة بتاريخ : 11 جويلية 2022، ص 23.

⁴ قرار صادر بتاريخ : 25 جويلية 2022 المتضمن اعتماد شركة التأمين " الجزائر المتحدة للتكافل العائلي " شركة ذات أسهم، جريدة رسمية عدد 62، صادرة بتاريخ : 21 سبتمبر 2022، ص 24.

وهو ما يبرز الأفاق التي فتحتها هذا المرسوم أمام تلك الشركات، وشركات تأمين أخرى من أجل ممارسة نشاط التأمين التكافلي، ما من شأنه توفير خدمات تأمين إسلامية إلى جانب التأمين التقليدي، وبالتالي توفير البديل لمختلف شرائح المجتمع الجزائري، خصوصا للذين يتهربون من إبرام عقود التأمين التقليدية بحجة مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية. هذا بالإضافة إلى إسناد البيئة العامة للصيرفة الإسلامية في بلادنا.

كما أن فتح المجال أمام تلك الشركات من أجل ممارسة هذا التأمين، من شأنه النهوض بسوق التأمين التكافلي في بلادنا، والذي يعرف تأخرا كبيرا – نظرا لتأخر صدور القوانين المنظمة لأحكامه – مقارنة ببعض البلدان الأخرى، وهو ما يبرز الجهود التي ينبغي على الشركات الممارسة له بذلها من أجل التعريف بمنتجاتها، ومحاولة استقطاب أكبر شريحة من المجتمع نحوها.

وبالرغم من صدور المرسوم المذكور، إلا أنه لا تزال هناك بعض النقاط غير واضحة لممارسة هذا التأمين، لعل أهمها إمكانية تعامل تلك الشركات مع وسطاء التأمين (الوكلاء العامون وسماسرة التأمين والبنوك)، وكيفية منحهم الإعتماد، ... ولعل التعديل الجديد الذي سيعرفه قانون التأمينات، سيفصل أكثر في كفاءات ممارسته، ويزيل بذلك كل غموض.